

## تاج العروس من جواهر القاموس

وفي التّهذيب عن الأصمعيّ : يُقال لِغِلافِ السِّكِّينِ : القِمِّجارُ : قال ابنُ سيده : وقد جرى المُقَمِّجِرُ في كلامِ العرب . وقال مرّةً : القَمِّجِرَةُ : إلباسُ طهُورِ السِّبْتَيْنِ العَقَبَ لِيتَغَطَّى الشَّعَثُ الَّذِي يَحْدُثُ فِيهِمَا إِذا حُنِيَتَا ؛ كذا في اللسان والتكملة وتَرَكَهُ المُصَنِّفُ فَصُوراً .

ق - م - د - ر .

القَمِّدَرُ كجَعْفَرٍ أَهمله الجوهريّ وقال ابنُ دُرَيْدٍ : هو الطَّوِيلُ وقد أوردَه صاحبُ اللسانِ والصاغانيّ هكذا .

ق - م - ط - ر .

القِمِّطَرُ كسِبْحَلٍ : الجَمَلُ القَوِيّ السَّرِيعُ . وقيل : الجَمَلُ الصَّخْمُ القَوِيّ . قال حُمَيْدُ بنُ ثَوْرٍ .

" قِمِّطَرٌ يَلُوحُ الوَدْعُ فَووقَ سَرَاتِها إِذا أَرزَمَتْ مِنْ تَحْتِها الرِّيحُ أَرزَمَتَا والقِمِّطَرُ : الرِّجْلُ القَصِيرُ الصَّخْمُ كالقِمِّطَرِيّ كزبَعَرِيّ قال العُجَيُّرُ السَّلُولِيّ : .

" سَمِينُ المَطَايَا يَشْرَبُ السُّؤْرَ والحُسَيْنِ مَطَرٌ كحُوّازِ الدِّحارِيجِ أَعْسَرُ وامرأةٌ قِمِّطَرَةٌ : قَصِيرَةٌ عَرِيضَةٌ ؛ عن ابنِ الأَعْرَابِيّ وأَنشد : .  
وَهَبْتُهُ مِنْ وَثَبِي قِمِّطَرَهُ ... مَصْرُورَةٌ الحَقْوَوِيّينِ مِثْلِ الدِّبْرَهُ  
والقِمِّطَرُ : ما يُصانُ فِيهِ الكُتُبُ وهو شَبِيهُ سَفَطٍ يُسَفُّ مِنْ قَصَبٍ كالقِمِّطَرَةِ وبالتّشديدِ شاذٌّ وقال ابنُ السِّكِّيتِ : لا يُقالُ بالتّشديدِ .  
ويُنشد : .

لَيْسَ بَعْلَامُ ما يَعْري القِمِّطَرُ ... ما العِلامُ إِلاّ ما وَعاهُ الصِّدْرُ والجمْعُ قِمِّطَرٌ . وذكرُ الجوهريّ هذه اللفظةَ بَعْدَ قَطْمَرٍ وَهَمْ وَهذا مَوْضِعُهُ ؛ هكذا ذَكَرَهُ الصَّاعِزِيُّ وَقَلَّده المصنّفُ على عادَتِهِ . وقال البَدْرُ القَرافيّ : أَيّ فَكأَنَّهُ لم يَذْكَرْ شَيْئاً فلذا كَتَبَها المُصَنِّفُ بالحُمِّرةِ . قال شَيْخُنَا : وهو وَهَمْ فَإِنَّهُ بَعْدَ أَنْ تَعَرَّضَ لَهَا . لا يُقالُ : كأَنَّهُ لم يَذْكَرْها وَأَمّا التَّرتيبُ الَّذِي اعتمَدَه المُصَنِّفُ فَإِنَّ الجَوْهَرِيّ اعتمَدَ خِلافَهُ ولم يَعْيَأْ بالتَّرتيبِ الَّذِي يَقْصِدُ المُصَنِّفُ إِلَيْهِ إِلاّ إِذا دَعَتْ لَهُ صَرُورَةٌ صَرَفِيَّةٌ ولذلك يُدخِلُ أَحْيَاناً بعضَ المَوادِّ قَصِداً لِلاختِصارِ والمُصَنِّفُ لم يَطَّلِعَ على

أَسْرَارِ اصْطِلَاحِهِ فَكُلُّ مَا نَعَقَتَ لَهُ نَاعِقَةً صَعَقَتَ لَهَا صَاعِقَةً وَلَيْسَ كَذَلِكَ دَأْبُ  
الْمُحَقِّقِينَ فَتَأْمَلُ . قَلْتُ : لَا فَرَقَ بَيْنَ تَرْتِيبِ الْمُصْنَفِ وَالْجَوْهَرِيِّ كَمَا  
يُعْلَمُ مِنْ سِيَاقِهِمَا وَلَيْسَ كَمَا زَعَمَهُ شَيْخُنَا وَالْحَقُّ هُنَا بِيَدِ الصَّاعَانِيِّ وَالْمُصْنَفِ فَإِنَّ  
إِرَادَةَ الْجَوْهَرِيِّ هَذِهِ الْمَادَّةَ بَعْدَ قَطْمَرٍ مِمَّا يُؤْهِمُ أَنَّ الْمِيمَ زَائِدَةٌ وَأَنَّ  
أَصْلَهَا قَطْرٌ فَالصَّوَابُ أَنَّ يُذَكَّرَ فِي مَوْضِعِهِ وَمَطَّيْنَتُهُ وَهُوَ إِمامٌ أَهْلُ التَّحْقِيقِ  
وَمِثْلُهُ هَذَا لَمْ يَكْدُ يَخْفَى عَلَيْهِ إِلَّا أَنْزَلَهُ سَبَقَ قَلَامُهُ وَلَمْ يَتَرَسَّ وَفِيهِ  
وَقَوْلُ شَيْخِنَا : إِلَّا إِذَا دَعَا ضَرْوَرَةَ إِنْ خَلْتُ وَأَيُّ ضَرْوَرَةَ أَكْبَرُ مِنْ هَذِهِ  
فَتَأْمَلُ بِالْإِنْصَافِ وَدَعَا سَبِيلَ الْإِعْتِسَافِ . وَالْقِمَطَرُ : الْمِقْطَرَةُ الَّتِي تُجْعَلُ فِي  
أَرْجُلِ النَّاسِ نَقْلَهُ الصَّاعَانِيُّ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْمِقْطَرَةُ فِي مَوْضِعِهِ قَرِيبًا .  
وَالْقِمَطَرِيُّ : مَشْيِيَةٌ فِي اجْتِمَاعٍ . وَفِي التَّهْذِيبِ : وَمِنْ الْأَحْجَاجِ : مَا أَبْيَضُ  
شَطْرًا أَسْوَدُ طَهْرًا يَمْشِي قِمَطْرًا وَيَبُولُ قَطْرًا ؟ وَهُوَ الْقُنْفُذُ .  
وَيَمْشِي قِمَطْرًا أَيُّ مُجْتَمِعًا . وَكُلُّ شَيْءٍ جَمَعْتَهُ فَقَدِمَ طَرْتَهُ .  
وَقِمَطِرَ اللَّيْلِينَ بِالْبِنَاءِ عَلَى الْمَجْهُولِ وَأَخَذَهُ قِمَاطِرٌ كَعُلابِطٍ : وَهُوَ  
خَيْثُ يَأْخُذُهُ مِنَ الْإِنْفِخَةِ كَذَا نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ . وَكَلَابُ قِمَطَرِ الرَّجْلِ :  
بِهِ عُقَّالٌ مِنْ أَعْوَجَاجِ سَاقِيهِ . قَالَ الطَّرِمَّاحُ يَصِفُ كَلَابًا :  
" مُعِيدِ قِمَطَرِ الرَّجْلِ مُخْتَلَفِ الشَّيْءِ بِاشْرَ نَيْثِ شَوْكِ الْكَفِّ شَشْنِ  
الْبَرَاثِنِ وَيَوْمٌ قِمَاطِرٌ كَعُلابِطٍ وَقِمَطَرِيرٌ وَكَذَا مُقَمَطِرٌ : مُقَبِّضٌ مَا  
بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ لِشِدَّتِهِ وَقِيلَ : شَدِيدٌ غَلِيظٌ قَالَ الشَّاعِرُ :  
بَنِي عَمَّ نَا هَلْ تَذَكُرُونَ بِلَاءَنَا ... عَلَيْهِمْ كَمَا إِذَا مَا كَانَ يَوْمٌ  
قِمَاطِرٌ